ابن الخطاب أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز وكان رسول الله صلى الله
عليه لما ظهر على أهل خيبر أراد أن يخرج اليهود منها وكانت الأرض
لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين فسأل اليهود رسول الله صلى الله
عليه أن يتركهم على أن يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى
الله عليه نقركم على ذلك ما شئنا فأقروا حتى أجلاهم عمر في إمارته
إلى تيماء أو أريحاء

باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب

حدثنا أبو الوليد قال شعبة عن حميد بن هلال عن عبد
الله بن مغفل قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى إنسان بجراب فيه
شحم فنزوت لآخذه فالتفت فإذا النبي صلى الله عليه فاستحييت
منه حدثنا مسدد قال حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن
ابن عمر قال كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه
حدثنا موسى بن إسماعيل قال عبد الواحد قال
الشيباني قال سمعت ابن أبي أوفى يقول أصابتنا مجاعة ليالي خيبر
فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فانتحرناها فلما

غلت

غلت القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه اكفئوا القدور
فلا تطعموا من لحوم الحمر شيئا قال عبد الله فقلنا إنما نهى النبي
صلى الله عليه لأنها لم تخمس قال وقال آخرون حرمها البتة
وسألت سعيد بن جبير فقال حرمها البتة

**باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب وقول الله عز
وجل قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا
يحرمون الى وهم صاغرون**

يعني أذلاء والمسكنة مصدر المسكين أسكن من فلان أحوج منه
ولم يذهب إلى السكون وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى
والمجوس والعجم وقال ابن عيينة عن ابن أبي نجيح قلت لمجاهد ما
شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير وأهل اليمن عليهم دينار قال
جعل ذلك من قبل اليسار حدثنا علي بن عبد الله قال سفيان
قال سمعت عمرا قال كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس فحدثهما
بجالة سنة سبعين عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة عند